

## ضرب أخاه فعوضه بـ 10 آلاف درهم



«أبوظبي:» الخليج

قضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعاوى المدنية والإدارية بإلزام رجل بأن يؤدي إلى أخيه 10 آلاف درهم تعويضاً عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت به، وذلك بعدما اعتدى عليه بالضرب

وتعود التفاصيل إلى أن الأخ الشاكي رفع دعوى قضائية طالب فيها بإلزام أخيه بأن يؤدي له 100 ألف درهم تعويضاً جابراً عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت به، وإلزامه بالرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة. وأشار في دعواه إلى أن أخاه اعتدى على سلامة جسده وأحدث به إصابات موصوفة بتقرير طبي، وتحررت عن الواقعة قضية جزائية قضت فيها المحكمة الجزائية بإدانة أخيه عن تهمة الضرب ومعاقبته بغرامة 5 آلاف درهم

وأشارت المحكمة إلى أن الحكم الجزائي قضى بالإدانة لثبوت خطأ المدعى عليه، وأن الأخ الشاكي لحقت به أضرار من اعتداء أخيه عليه بالضرب تمثلت في الآلام التي لحقت به والتوجه إلى مركز الشرطة لفتح البلاغ والمواصلات ومتابعة

الدعوى الجزائية لحين صدور أحكامها، فضلاً عن شعوره بالحزن والأسى من اعتداء أخيه عليه بالضرب.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.